



الرقم : التاريخ : المرفقات :

تعليمات تنفيذية رقم (50) لسنة 2018م بشأن أسس المحاسبة التقديرية لضرائب الدخل لنشاط بيع الطاقة الكهربائية للمكلفين غير المقدمين اقرارات في الموعد القانوني وغير المتزمين بمسك دفاتر و حسابات منتظمة

- انطلاقاً من حرص المصلحة على توحيد اجراءات المحاسبة التقديرية وربط الضريبة من خلال اعتماد اسس ومعايير هادفة لتحقيق العدالة بين جميع مكلفي نشاط بيع الطاقة الكهربائية على مستوى الجمهورية .
- وتطبيقاً لنصوص واحكام قانون ضرائب الدخل رقم (17) لسنة 2010م ولائحته التنفيذية.
- ولما فيه مصلحة العمل .

تصدر مصلحة الضرائب التعليمات التالي نصها

مادة (1) :-

- لإدارة الضريبة الحق في تقدير وربط الضريبة على مكلفي نشاط بيع الطاقة الكهربائية غير المقدمين اقرارات في الموعد القانوني وغير المتزمين بمسك دفاتر و حسابات منتظمة، بناءً على المعلومات والبيانات المتاحة ووفقاً لأسس وقواعد التقدير الواردة بهذه التعليمات .

مادة (2) :-

1- مصادر المعلومات

- تتولى الإدارة الضريبية تجميع البيانات والمعلومات من مختلف المصادر عن مختلف فئات مكلفي نشاط بيع الطاقة الكهربائية فيما يخص دخولهم وإيراداتهم الخاضعة لضرائب الدخل ومن هذه المصادر على سبيل المثال :-
 - ⊙ الجهات الرسمية ومؤسسة الكهرباء عن النطاق الجغرافي للمكلف في الشوارع الرئيسية والحدارات وعدد أعمدة الإنارة التابعة للمؤسسة التي يستخدمها المكلف وهل هناك رسوم تدفع لمؤسسة الكهرباء مقابل استخدام اعمدة الانارة.
 - ⊙ شركة النفط وموردي مادة الديزل.
 - ⊙ موردي المواد الكهربائية وموردي مولدات الطاقة .
 - ⊙ موردي العدادات الكهربائية .
 - ⊙ عدد المشتركين ورسوم الاشتراك وقيمة الوحدة الواحدة من الطاقة .
 - ⊙ المعلومات المتوفرة لدى مركز المعلومات او وحدة التحريات برئاسة المصلحة
 - ⊙ محاضر المعاينة والمناقشة التي يجريها الأمور مع المكلف .
 - ⊙ عدد مولدات الطاقة لدى المكلف وقدرة كل مولد.



الرقم : التاريخ : المرفقات :

- ⊗ المعلومات المتوفرة لدى الإدارة الضريبية من مكلفين آخرين يزاولون نفس النشاط وحالات المثل من مكلفين آخرين يتقارب مستوى نشاطهم مع المكلف .
- ⊗ تقارير المهندسين المختصين بالمولدات من حيث الإستهلاك للديزل وقدرة المولدات والأحمال لكل مولد .
- ⊗ أي مصادر أخرى .

2- نتائج المعاينة و المناقشة وعلى وجه الخصوص ما يلي :-

- ⊗ قيام المأمور بمعاينة مقر نشاط المكلف على أن يشمل محضر المعاينة حجم المنشأة - عدد المولدات - قدرة كل مولد - النطاق الجغرافي، وغيرها من الجوانب التي تحدد حجم نشاط المكلف.
- ⊗ قيام المأمور بمناقشة المكلف ويجب ان يشمل محضر المناقشة جميع الجوانب التي تحدد دخل المكلف مثل عدد المولدات - عدد المشتركين - رسوم الاشتراك - قيمة الوحدات المباعة - متوسط أستهلاك الديزل - الكميات المشتراه من الديزل شهرياً - نطاق عمل المكلف - عدد ساعات العمل - عدد العاملين لدى المكلف - وغيرها من الجوانب التي تحدد مستوى النشاط .

3- القيام بالتحريات لتحديد بدء مزاولة النشاط وعدد الفروع التابعة وای انشطة اخرى يمارسها المكلف

- 4- اجراء الدراسة والتحليل الشامل للبيانات والمعلومات التي تم الحصول عليها من مختلف المصادر او من نتائج المعاينة والمناقشة ونتائج التحريات تمهيداً لاستكمال اجراءات المحاسبة وربط الضريبة . .

مادة (3) :-

- تتمثل الدخول المحققة من نشاط بيع الطاقة الكهربائية من ايرادات :-
 - ⊗ رسوم ادخال التيار الكهربائي
 - ⊗ رسوم الاشتراك الشهري (رسوم خدمات)
 - ⊗ قيمة بيع وحدات الطاقة المباعة .
 - ⊗ بيع مخلفات العمل والزيوت .
 - ⊗ أي دخول أخرى .

مادة (4) :-

- يتم اعتماد الاسس التالية كحد ادنى لأغراض المحاسبة التقديرية :-
 - ⊗ رسوم ادخال التيار الكهربائي (20000) ريال .
 - ⊗ (70%) نسبة اشغال المولد من القدرة الانتاجية الاجمالية .
 - ⊗ متوسط اشتراك شهري بواقع (1000) ريال لكل مشترك .
 - ⊗ متوسط سعر وحدة الطاقة المباعة بواقع (200) ريال للكيلو وات الواحد .
 - ⊗ عدد ايام العمل (360) يوم .



الرقم : التاريخ : المرفقات :

مادة (5) :-

➤ يتم تحديد وعاء الضريبة (صافي الربح) بواقع (20%) من إجمالي الإيرادات السنوية الناتجة عن ممارسة النشاط .

مادة (6) :-

➤ يتم احتساب الضريبة المستحقة من واقع وعاء الضريبة المحدد في المادة (5) من هذه التعليمات وفقاً للنسب والشرائح والفئات الضريبية المبينة في قانون ضرائب الدخل رقم (17) لسنة 2010م .

مادة (7) :-

➤ تفرض الغرامات والعقوبات القانونية عن المخالفات وجرائم التهرب الضريبي وتحريك الدعوى الجزائية وفقاً لأحكام القانون رقم (17) لسنة 2010م بشأن ضرائب الدخل.

مادة (8) :-

➤ يعمل بهذه التعليمات اعتباراً من 2018/5/23م ، ويبلغ من يلزم لتنفيذها .
(مرفق مثال توضيحي للاسترشاد به) .

صدرت بديوان عام مصلحة الضرائب

بتاريخ 1439/9/7هـ

الموافق 2018/5/23م

رئيس مصلحة الضرائب

هاشم محمد الشامي



218
23

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

Republic of Yemen
Ministry of Finance
Tax Authority
Chairman



الجمهورية اليمنية
وزارة المالية
مصلحة الضرائب
الرئيس

الرقم : التاريخ : المرفات :

مثال توضيحي مرفق بتعليمات المحاسبة التقديرية لنشاط بيع الطاقة الكهربائية

المعطيات

عدد المولدات	قدرة المولدات	70% نسبة اشغال	سعر وحدة الطاقة المباعة	عدد ايام العمل	الاشترك الشهري	عدد المشتركين	رسوم ادخال التيار
2	1000 كيلو وات	700 كيلو وات	200 ريال	360	1000 ريال	300	20000 ريال

احتساب الايرادات السنوية وصافي الدخل والضريبة .

الملاحظات	المبلغ	المعادلة	البيان
	50.400.000	360 x 200 x 700	أجمالي الدخل السنوي من المولدات
	6.000.000	300 x 20000	رسوم إدخال التيار
	3.600.000	12 x 1000 x 300	الاشترك الشهري
	60.000.000	---	اجمالي الدخل / الايراد
	12.000.000	% 20 × 60.000.000	وعاء الضريبة (صافي الربح)
يراعى عند احتساب الضريبة ان المكلف شخص طبيعي او اعتباري	2.400.000	% 20 × 12.000.000	الضريبة